



## قـرـار

رقم 2019/46

## السيد مدير الوكالة الحضرية لفاس

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1-89-224 بتاريخ 13 جمادى I (09 نونبر 1992) بتنفيذ القانون رقم 19.88 المتعلق بإحداث الوكالة الحضرية وإنقاذ فاس؛
- وبناء على المرسوم رقم 583.88.2 بتاريخ 24 رجب 1413 (18 يناير 1993) بتنفيذ القانون رقم 19/88 المتعلق بإحداث الوكالة الحضرية وإنقاذ فاس؛
- وبناء على المنشور رقم 2 بتاريخ 25 دجنبر 2018 للسيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية بشأن تنفيذ القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات.

## قرر ما يلي :

**الفصل الأول :** يكلف السيد رشيد النعيمي، إطار تقني بتلقي طلبات الحصول على المعلومات.

**الفصل الثاني :** ينوب عن السيد رشيد النعيمي في حالة غيابه لأي سبب من الأسباب أحد الأطر الآتية أسماؤهم :

- السيد حميد بنمليح : إطار تقني
- السيدة فاطمة لحجوجي : إطار تقني
- السيدة دنيا لزرق : إطار تقني

**الفصل الثالث :** تـحـدث لجنة للحق في الحصول على المعلومات تضم الأشخاص الآتية أسماؤهم :

- السيدة رجاء مرزوق : رئيسة مصلحة التوثيق
- السيدة بشرى البهيجي : مكلفة بخلية الصحافة
- السيد محمد بن اطالب : رئيس مصلحة المعلومات
- السيد عبد الكريم بوعبدلي : رئيس قسم الشؤون القانونية.

**الفصل الرابع :** يقدم الدعم اللازم للسيد رشيد النعيمي في أداء مهامه المتعلقة بالحصول على المعلومات من طرف كافة أطر ومستخدمي الوكالة الحضرية لفاس.

**الفصل الخامس :** يعهد للسيد رئيس مديرية الشؤون الإدارية والمالية والأطر المشار إليهم أعلاه بتنفيذ هذا

القرار

مدير الوكالة الحضرية  
لفاس  
إمضاء : الحسن حدة

